

**قرر :**

مادة ١ - تغنى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم السيارة الفيات المستعملة المهدأة إلى السيد / أحد أبو الفضل أبو مندور من شقيقه والمفروج عنها مؤقتا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر ١٣٩٠ (٢٨ يوليه ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٧٠

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ،

**قرر :**

مادة ١ - تغنى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم والأمتنة الشخصية الخاصة بالسيدين / عبد الكرم جاسم ، ورحيم سليمان اللاجئين السياسيين والمفروج عنهم مؤقتا من جمهور مصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر ١٣٩٠ (٢٨ يوليه ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧١ لسنة ١٩٧٠

بشأن التعريفة الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ بإصدار التعريفة الجمركية ،

وعلی ما أرتأه مجلس الدولة ،

**قرر :**

مادة ١ - إضافة التذييل التالي إلى كل من البنود ١/٨٩ (أ،ج) ، ٢/٨٩ و ٣/٨٩ من التعريفة الجمركية الصادر بها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ المشار إليه :

”الوحدات المفككة والأجزاء المستوردة بقصد التجميع محليا تحصل عليها الضريبة الجمركية بواقع ١٪ وذلك بالشروط التي تضمنها مصلحة الجمارك ” .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وبعمل به اعتبارا من أول يناير ١٩٦٢ إلى ٣١ ديسمبر ١٩٧٠

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر ١٣٩٠ (٢٨ يوليه ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٢ لسنة ١٩٧٠

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ،

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ،